

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 61

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ما لك يوم الدين ولا عدوان الا على الظالمين ثم نصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين امام المتقين وقائد الغر المحجلين عليه من ربه وعلى اله وصحبه افضل الصلاة واتم - 00:00:12

التسليم الى يوم الدين وبعد فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه مسائل في الفقه مهمة يحتاج اليها المسلم وتحتاج اليها المسلمة في حياتهما اليومية - 00:01:05 حيث نستضيف في هذا البرنامج معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. الله يحييك واربك بك واربك بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا للجميع التوفيق لخيري الدنيا والاخرة - 00:01:23 اه نحن وقفنا على باب فروض الوضوء وصفته وافردنا له هذه الحلقة فقبل ان نبدأ في فروض الوضوء لعلكم يا شيخ تبينون لنا معنى الفرض لغة وشرعا الحمد لله رب العالمين - 00:01:39

الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وبعد قبل ان ادخل في هذا الموضوع اذكر اخواني الكرام ان من المباحث الاصولية التي يذكرها علماء الاصول التفريق بين الواجب والفرط فان الجمهور يقولون ليس هناك فرق بين الفرض - 00:01:57 والواجب وهما بمعنى واحد وان الواجبات بعضها اكد من بعض والواجب هو ما طلبه الشارع طلبا جازما وبحيث يثاب فاعله يعاقب تاركة والحنفية يرون ان هناك فرقا بين الفرض والواجب - 00:02:24 واكثر الحنفية على ان الفرق بين الفرض والواجب ان الفرض ما طلب طلبا جازما بدليل قطعي وانا الواجب ما طلب بدليل ظني طلبا جازما وهناك ايضا من اتباع المذاهب من يفرق بين الفرض والواجب - 00:02:51 وفي احدي الروايتين عن احمد ان هناك فرقا بينهما ومن فرق بين الفرض والواجب من الحنابلة بعضهم سار على طريقة الحنفية في التفريق وبعضهم قال بان الواجب هو ما لا ان الواجب هو ما يسقط في حالة النسيان - 00:03:16 بحيث يكون الواجب قد طلب طلبا جازما لكن اذا ذكره الانسان تعين عليه واذا تركه نسيانا سقط عنه مثل ما ذكرنا في اه حكم التسمية فان التسمية عند الفقهاء عند الحنابلة - 00:03:39

انها واجب بمعنى انه لا يجوز تركها وان من تركها متعمدا لم يصح وضوءه وان من تركها ناس صح الوضوء بينما الفرض هو ما لا يسقط لا في حال النسيان ولا في حال العمد - 00:03:57 فيقولون اذا تركه عمدا اثم ولا يصح فعله بذلك بينما اذا تركه نسيانا لا يآثم لكن لا يصح فعله ومن امثلة هذا مثلا غسل الوجه من تركه عمدا اثم ولا يصح وضوءه - 00:04:20

ومن تركه نسيانا لا اثم عليه لكن لا يصح وضوءه هذا هو معنى الفرض عند الفقهاء وعلى كل هذه مسألة اصطلاحية ولكل آ اصطلاحه الذي يسير عليه بعض الفقهاء يقول الواجبات تنقسم الى قسمين واجبات تجب في العمد والسهو واجبات تجب في العمد دون السهو - 00:04:41

المسألة اصطلاحية في كلمة الفروض وهذا ايضا ليس خاصا بباب آ الوضوء بل في غيره من الابواب من امثلة ذلك في الصلاة هناك فروط لا تسقط في حال النسيان ولا في حال العمد - 00:05:10 ولو تركها لوجب عليه ان يعود اليها. وهناك واجبات من تركها عمدا بطلت صلاته. ومن تركها سهوا فانه يجبر صلاته بسجود السهو ولا

يلزمه الاتيان بذلك الواجب كذلك في الحج وان كان في الحج - 00:05:28

يغلب تسميتها اركان وواجبات اركان وواجبات وعلى كل فالفرق بينهما اه هو ما سبق ان ذكرته لك و آآ ينبغي ان نتعاطى مع هذه

الفروض على على وفق هذا المصطلح بان الفرض ما لا - 00:05:50

ما طلبه الشارع طلبا جازما ولا يصح تركه عمدا ولا سهوا. نعم اه حفظكم الله يا شيخ بالنسبة للوضوء متى كان فرضه آآ قبل ان ندخل

بهذا اعط لمحة عامة عن فروض الوضوء النهائية المذكورة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - 00:06:12

فاغسلوا وجوهكم هذا واحد وايديكم الى المرافق هذا اثنين وامسحوا برؤوسكم هذا ثلاثة وارجو لكم الى الكعبين هذا اربعة وهناك

ايضا ما يتعلق بالترتيب والموالة آآ الصلاة فرضت قبل الهجرة بثلاث سنوات - 00:06:39

لما اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم اكثر اهل العلم يرون ان الوضوء شرع في هذا الحال وهو انه في وقت ايجاب الصلاة شرع

الوضوء لها. نعم. وبعضهم يقول بعد ذلك نعم - 00:07:05

نستعرض الشيخ بالنسبة لفروض الوضوء اول فرض ذكرته يا شيخ الذي هو غسل غسل الوجه. نعم. غسل الوجه اه نريد اه الحد حتى

غسل الوجه. نعم غسل الوجه يبتدأ من فروض الوضوء - 00:07:23

ويبتدأ من منابت الشعر في العادة الاعلى المواطن التي ينبت عادة فيها الشعر هذا هو البداية وينتهي بنهاية الذقن وبما وبنهاية اه

الحية لمن كان عنده لحية وليان الوجه سمي وجها لكونه يواجه به - 00:07:41

وهذا كله يواجه به ومن جهة العرض باطراف الاذنين من الجانبين من الجانبين. هذه هي حدود آآ الوجه ويدخل في هذا المضمضة

والاستنشاق يمضمض وهو الاستنشاق فيها خلاف وجمهور اهل العلم يرون انها ليست بواجبة - 00:08:06

يقولون لانها لم تذكر في الاية القرآنية والامام احمد يرى وجوب المضمضة والاستنشاق لان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر بهما

وقال من توطأ فليستنثر قال اذا توطأ احدكم فليستنشق - 00:08:31

وامر بالوضوء ايضا و قال وكان صلى الله عليه وسلم يحافظ على المضمضة والاستنشاق في وضوءه ولم يعهد عنه انه تركهما ومنشأ

الخلاف في هذه المسألة هو الخلاف في مسألة اخرى وهي هل الفم - 00:08:51

والانف من ظاهر البدن او من داخل البدن من قالهما من داخل البدن قال لا يجزى اه قال لا يجب من قالهما من داخل البدن قال لا

يجب على الانسان ان - 00:09:11

يغسل وجهه ويغسل فمه وانفه في الوضوء قالوا لان هذا من الجوف هو بمثابة ما في الحلق والمريء ونحوه ومن قال بوجوبه ما

قالهما من الظاهر والظاهر يجب غسله عند غسل الوجه - 00:09:27

وهذا القول الثاني اظهر ان هناك مسائل عديدة اعتبرت آآ الشريعة فيها الانف الفم من الظاهر ولذلك لو وضعت لو وضع الصائم طعاما

في فمه حينئذ نقول لا يؤثر على الصوم - 00:09:47

لانه لم يدخل في جوفه شيء مما يدل على ان الفم من ظاهر البدن ومن هنا فان الارجح هو مذهب الامام احمد في كون المضمضة

والاستنشاق من اه اه الوجه وانه لابد من غسلها في اه الوضوء. نعم - 00:10:06

اه بالنسبة للفرض الثاني الذي هو غسل اليدين وقد يشكل على يعني كثير من الناس واحد غسل اليدين اه تقدم معنا قوله تعالى اذا

قمتم من الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:10:27

ولابد ان يلاحظ كما ذكرنا قبل انه لابد من غسل الكفين ولا يجزى غسلهما قبل الوضوء لابد من غسل اخر قوله وايديكم الى المرافق

فيه تحديد للنهاية نهاية الواجب وهو الى المرافق - 00:10:51

وقد اختلف اهل العلم بالمرفق هل يجب غسله او لا يجب غسله وهل يكون تابعا لليد او لا والظاهر انه يجب غسله وانه جزء من من

الواجب في الغسل وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قد فسر - 00:11:12

هذا اللفظ الوارد في الاية بفعله فكان صلى الله عليه وسلم اذا توطأ دار الماء على مرفقيه فدل هذا على وجوب غسل المرفقين عند

غسل آآ اليدين فمن ترك شيء من المرفقين لم يأت الماء لم يصح. نعم لم يصح وضوءه. جميل - 00:11:35

اه كذلك اه نستعرض الفرض الثالث من فروض الوضوء الذي هو مسح الرأس. نعم اه قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم المرافق وامسحوا برؤوسكم قروا - [00:11:56](#)

اوصيكم هنا فيه مسح وليس غسل هل يجزئ الغسل او لا يجزئ اه اختلف اهل العلم في هذا والجمهور على اجزائه وانا في نفسي من الاجزاء شيء وان كانوا يقولون يؤخذ منه بدلالة التنبيه انه اذا اجزأ التيمم اذا اجزأ المسح فمن باب اولى ان يجزئ الغسل - [00:12:10](#)

ولكن السنة طريقة المعتادة والهدي النبوي الكريم في هذا الامر هو بالمسح ولا اعلم دليلا يدل على الغسل اذا تقرر هذا فان قوله وامسحوا برؤوسكم الباء هذه وقع الاختلاف فيها - [00:12:37](#)

هل هي آ آ للصاق وبالتالي يجب تعميم الرأس او ان الباء تبعيضية ثم يجزئ البعض ولذلك وقع الاختلاف بين اهل العلم في هل يجب مسح جميع الرأس او يجزئ بعضه - [00:12:58](#)

وقد اختلف اهل العلم في ذلك على اقوال اشهرها اربعة اقوال القول الاول انه يجب غسل انه يجب مسح جميع الرأس قالوا لان الباء تبضية ولان قوله رؤوسكم رؤوس جمع مضاف الى معرفة فيفيد - [00:13:20](#)

العموم قالوا ولان هذا هو المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه اقتصر على بعض الرأس والفعل النبوي يقع الواقع بيانا لواجب يكون واجبا كما قرره علماء الاصول - [00:13:39](#)

والقول الثاني بانه يجزئ مسح اقل ما يسمى رأسا وهذا قول الشافعية. وقد اختلف اصحابه في تفسير كلامه فقال طائفة لابد من مسح ثلاث شعرات وقال اخرون يكفي مسح شعرة واحدة - [00:14:00](#)

واستدلوا على ان على ذلك بان البال للتبويض وجاء في حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وعمامة قال فدل هذا على جواز الاجزاء ببعض المسح لكن في هذا نظر - [00:14:19](#)

لانه انما ظهر من رأسه الناصية واما بقية الرأس فلم تظهر فحين اذ اكتفى بمسح اه هذه الامامة التي على رأسه والقول الثالث بانه يجزئ الربع يجزئ الربع قالوا لان الربع هو مقدار اليد - [00:14:36](#)

اذا وضعت على راسك ربع ان اذا تحتاج الى اربع آ مرات تضع فيها يدك على رأسك لتكون قد استكملت جميع اه مواطن الرأس هذا القول فيه نظر من جهة ان هذا التحديد يحتاج الى دليل - [00:14:58](#)

ما تحدد شيء الا بدليل خصوصا الوضوء الذي يفعله كثير من الناس وقال طائفة بانه يجزئ الثلث يجزئ الثلث لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير والقول الاخر - [00:15:17](#)

بانه لابد من مسح جميع الرأس جميع الرأس وهذا مذهب مالك واحمد وهو الصواب في هذه المسألة وذلك لانه لان الله تعالى قال برؤوسكم رؤوس جمع مضاف الى معرفة فيهد - [00:15:34](#)

العموم ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على جميع رأسه واما من كان مريضا او به قروح في رأسه او من جبس رأسه حينئذ معذور وبالتالي يمسح ان كان المسح لا يؤثر عليه والا وان كان يؤثر عليه فانه يترك المسح - [00:15:50](#)

وينمسح بعض قرابته فانه لا حرج في مثل هذا هذا شيء مما يتعلق باحكام مسح الرأس هي جزئية وهي انه يستحب ان يبتدئ الانسان من مقدم رأسه الى مؤخره ثم يعوده مرة اخرى - [00:16:15](#)

بورود ذلك في الحديث بعض الفقهاء فسروا الحديث بانه من ناسية الرأس ثم يمسح ثم يعود ثم يعود وبعضهم فسره هناك تفسيرات كثيرة اكثر من استوعبها ابن دقيق العيد في شرح عمدة الاحكام - [00:16:37](#)

ومما يتعلق ايضا بالمسح على الرأس مسح الاذنين لانه قد ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والاذنان من الرأس والاذنان من الرأس ومن ثم فالظاهر انه يجب مسح - [00:16:55](#)

آ الاذنين تقدم معنا الكلام هل يحتاج الى ما جديد ولا ما يحتاج الى ما آ جديد نعم وطريقة الشيخ مسح الاذن من الصماخة طريقة مسح الاذن ان يضع سبابته وسباحتة في وسط الاذن - [00:17:13](#)

في المجرى الذي يجري فيه الحديث ثم يضع الابهام خلف تفاريح اذنه. مما يلي الرأس ثم يقوم بفرهما فرة واحدة من اسفل الاذن الى الاذن الى اعلاها. نعم. جميل لكن داخل هذا ما اه - [00:17:31](#)

التفاريح الاذن لا يشترط مسحها ولا يجب اما سحايل يبحث عن الاجر فان شاء الله انه آآ نرجو له الخير لكن هل هو مشروع ومنه ليس مشروع يحتاج الى البحث في ادلة مشروعيته. جميل. اه بعد فرض مسح الرأس يبقى معنا فرض مسح الرجل - [00:17:51](#)

غسل الرجلين. نعم غسل الرجلين حدهما كذلك. نعم. غسل اه الرجلين يبتدأ من الاصابع الى الكعبين لقوله تعالى وارجلكم الى الكعبين والمراد بالكعبين العظمان الناتان اللذان في طرفي الساق فكل ساق فيه عظمان ناتان هذا يقال له الكعب - [00:18:11](#)

وليس المراد بالكعب معقد الشراك الذي يكون في مقدمة الرجل وليس المراد بالكعبين اه العقب الذي يكون في الخلف هذا يلاحظ العقب يجب غسله لكنه داخل محل آآ الفرض - [00:18:38](#)

الدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجالا قد غسلوا اقدامهم ولم يغسلوا العقب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار ويل للاعقاب من النار. نعم - [00:19:00](#)

فدل هذا على يعني وجوب وجوب غسل العقب ولا بد من غسل ما يكفي المسح لان الله تعالى قال وارجلكم الى الكعبين هنا منصوبة لتكون معطوفة على آآ اه وجوهكم وايديكم. الذي هو الغسل وجوه. وهو الواجب هناك هو الغسل. نعم. وتطرقنا كذلك في - [00:19:16](#)

اه في حلقة ماضية وفي سنية التخليل تخليل الاصابع اصابع القدمين وانه آآ يعني يغسل ويدلك يدلك القدم ليزول ما به من اوساخ اذا كان متعلق به حتى يصل الماء الى - [00:19:40](#)

آآ عموم القدم كذلك من الفروض اه بعد استيعاب الاعضاء اعضاء الوضوء بقي معنا الفرض الخامس الذي هو الترتيب نعم. نعم. المراد بالترتيب ان يأتي قروط الوضوء على وفق ما ذكره الله جل وعلا - [00:19:55](#)

هذا هو المراد الترتيب فلا يقدم واحدا على اخر والترتيب من الواجبات والاركان وفروض الوضوء عند جماهير اهل العلم آآ اذا خالف الانسان في الترتيب فننظر ان خالف بين يمين وشمال فهذا لا يؤثر عليه - [00:20:16](#)

وان خالف بتقديم عضو على اخر نظرنا فان مس فان غسل العضو المتأخر مرة اخرى بعد غسل اه العضو المؤخر فحينئذ لا حرج على الانسان واه ايضا لا بد في الدليل على ان الترتيب واجب ان النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قد ادخل الممسوح بين - [00:20:37](#)

اه مغسولين ولم يدخله بينهما الا لغرض وهدف وهو آآ ايجاب الترتيب. نعم. هنا مسائل متعلقة بالترتيب التي هي لو بدأ بشيء قبل الوجه هل يحسب له لا يحسب له لانه اشترط البداء بالوجه - [00:21:01](#)

فاذا بدأ بغسل يديه لا وتم تذكر عاد الى غسل وجهه ولا اه يصح وضوءه السابق. نعم اه وان توضحاً منكسا اربع مرات هل يصح وضوءه ان قرب الزمن يعني - [00:21:23](#)

فيها غرابة وفيها نقص عقل يعني الواحد في الفقها ذكروها لكن الشيء المعقول معقول جميل وازمات ما تتطرق الى هو لا اشكال انه من كان كذلك فانه يصح وضوءه. لان الغسلة الاولى فيها غسل - [00:21:40](#)

الوجه وغسلت الثانية فيها اه غسل اليدين والثالثة فيها مسح الرأس والرابعة فيها غسل الرجلين. ومن هنا يكمل ما يتعلق باغتساله. نعم. جميل. لو وصلهما جميعا دفعة واحدة وسلمى اعضاء الوضوء ايه يعني؟ ايه نعم ايه حينئذ لا يصح الا غسل الوجه - [00:21:58](#)

لا يصح الا غاسل الوجه. على الصحيح من اقوال اهل العلم لان الله جل وعلا قد رتب هذه الاعضاء فمن ثم لا يصح ان يغسلها دفعة واحدة. نعم. وان انغمس في ماء - [00:22:22](#)

خرج مرتبا هل يجزئه آآ يعني الترتيب من الواجبات والله عز وجل او النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما توضأ وضوءا مرتبا قال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به - [00:22:34](#)

وهذا معنى جعله الوضوء شرطا فان كونه شرط يعني انه لا يصح المشروط الا بوجود آآ الشرط كان سؤالك؟ كان سؤالي انغمس في

ماء فخرج مرتباً هذا هذه المسألة جمهور رحيم ويقولون يجزئه. نعم. لانه قد حصل حصل منه الترتيب - [00:22:51](#)

إذا حصلت منه بقية إذا حصلت منه بقية الفروض والآخرى نعم كذا في البرك الآن مثلاً السباحة وكذا إذا نوى يعني إذا نوى الوضوء

تقدم هذا حكمه وبيان حكمه الشرعي فيه نعم جميل بقي لنا الفرض السادس من فروض الوضوء الذي هو الموالاة - [00:23:14](#)

نعم الموالاة المراد بها ألا يغسل عضواً قبل أن ينشف الذي قبله يعني أن الموالاة أن يغسل عضوه قبل أن ينشف العضو الذي قبله. نعم

هذا هو الموالاة. جميل بحيث يأتي بركان الوضوء وفروض الوضوء متعاقبة ليس بينها فاصل - [00:23:40](#)

إذا تكرر هذا فإن الموالاة قد اختلف فيها أهل العلم فطائفة يرون أنها ليست بواجبة لعدم وجود الدليل الدال على وجوبها وقال آخرون

بأنها بين الموالاة من الأركان وفروض الوضوء - [00:24:02](#)

استدلوا على ذلك بما في حديث الرجل الذي ترك قدر لمعة في أهـ رجله. فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأعادة الوضوء ولو كان آ آ

ولو كانت أفعاله السابقة معتبرة - [00:24:22](#)

لما أمره بأعادة جميع الوضوء وإنما أمره بأعادة غسل قدمه فقط. لكن لما أمره بغسل جميع أعضاء الوضوء دل على أن وضوءه السابق

قد بطل. نعم. جميل وهل يضر أن جف أحد الأعضاء لاشتغاله بعضو آخر يعني بسنة - [00:24:39](#)

كتخليل مثلاً اللحية أو يصبغ وضوءه أو كذا نقول لا يحق له أن يؤخر وإن أخر فهو يشتغل بمهمات العضو الأول وبالتالي يجزئه على

الصحيح من أقوال أهل العلم. نعم. نعم. لأن بعض الناس - [00:24:57](#)

يشكل عليه خاصة من يعملون ببعض الأعمال التي تتعلق بالجسد شيء منها مثل البويات وغيرها أحياناً يطيل يعني إزالة هذا الذي

من عضوه حتى يصل الماء إلى آ يعني جسده وإلى بشرته. فقد ينشف أحياناً عضو قبل أن - [00:25:12](#)

يتم باقي أعضائه في وضوءه على العموم ما ودي أدخل في هذه المسألة الجزئية لأنها مشكلة هي تشكل حقيقة على بعض الناس

تجده يطيل جداً في قضية إزالة هذا إزالة هذا الصباغ الذي عليه - [00:25:29](#)

ثم ينشف العضو الآخر وهو لا زال يعمل في هذا العضو الثاني يعني هؤلاء الذين يعملون بالبوات خصوصاً في عصرنا الحاضر. إيه

يمكنهم أن يفعلوا أشياء تبعد عنهم آثار آ الناتجة عن مهنتهم. نعم. ومن هنا فنقول بأنهم يقومون - [00:25:44](#)

استعمال هذه المواد. نعم. يأخذون مثلاً آ أهـ ما ما يتعلق بالمنظفات هـي أو بأنواع الأدوية المطهرة فإنها باذن الله تؤثر وتثمر في أبعاد

آثار أهـ هذا الأمر غير المرغوب فيه. نعم طيب يا شيخ خليه يدخل في هذا بعض الدهون التي يستعملها الناس مثل فازلين الدهون

الثقيلة - [00:26:04](#)

إذا تدهن بها في جسده أو زيت الزيتون أو كذا فيه أذهان ثقيلة يعني. ما يضعه الإنسان على بدنه على نوعين النوع الأول ما يكون له

مادة وجرم هذا يمنع من وصول الماء - [00:26:30](#)

التالي لا يكون وضوءه صحيحاً مثل بقع العجين آ في الزيت مثلاً إذا كان هناك دهن متجمد ووضع على الجلد هذا يمنع من وصول

الماء النوع الثاني ما ليس له مادة والاجر. نعم - [00:26:46](#)

فهذا لا يمنع من وصول الماء من أمثلته الأدهان المحركة بحيث لا يبقى لها أثر والسمن ومثله أيضاً ما يتعلق بآثار المياه التي تكون على

البدن هذا لا تمنع من وصول الماء - [00:27:03](#)

فبالتالي آ يصح وضوء الإنسان وهي آ عليه أنا لو سألت السؤال أن ذكرت أصلاً البوية البوية نقول هذه مادة أهلها جرم لا بد من

إزالتها. وفي زماننا هذا وجدت المنظفات هذه تزيل - [00:27:24](#)

مثل هذا الأثر الحنة يمنع من وصول الماء أو لا يمنع. يمنع الحنة جواب خاطئ. لا عفواً يا شيخ الحنا يعني في وظعه الأول. قبل أن

مادة لها جرم توضع على اليد - [00:27:44](#)

على الرأس هذا تمنع من وصول الماء. جميل. أما إذا رفعت هذه المادة وبقي أثرها. وبقي أثرها هذا الأثر أثر نعم. فهو لا لا يمنع من

وصول الماء وبالتالي وضوء الإنسان بالصحيح نعم - [00:28:03](#)

جميل هل يفرق بين الأغسال غسل الواجب ولا غسل في الوضوء يعني الوضوء خلال الغسل هل يفرق بيننا؟ نقول غسل واجب أو

غسل من كان عليه حدث اصغر وعليه حدث اكبر. نعم - 00:28:18

فان الغسل يجزئ بشرطين. الشرط الاول النية نية رفع الحدثين والشرط الثاني ان يكون عليه جنابة لكن لو كان عنده غسل مستحب الغسل آآ لدخول مكة هذا ما يجزي عنه الوضوء - 00:28:31

لابد من الوضوء مستقل. نعم اه بقي لنا بعض المسائل المتعلقة اه في هذا الباب نرجئه باذن الله الى حلقة قادمة ونكتفي بهذا القدر في هذه الحلقة. شكرا لفضيلة الشيخ على ما ساهم اه به معنا في حل الاشكالات والاجابة على الاسئلة وشكرا لكم. مستمعينا الكرام في

كل - 00:28:49

بمكان لمتابعتكم وحسن انصاتكم. نسأل الله ان يجعلنا جميعا من الفقهاء في الدين وان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح

وجميع المسلمين انه ولي ذلك والقادر عليه ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:08

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - 00:29:26